

## السنة شارحة مفسرة القرآن | الشيخ عبد الله العنقرى

عبد الله العنقرى

قال الله عز وجل وانزلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم. الذكر هو القرآن. والنبي صلى الله عليه وسلم قد جعل الرب تعالى اليه تبیین القرآن. وانزلنا اليك الذكر وهو القرآن لتبيين للناس ما نزل اليهم - 00:00:00

النبي صلی الله علیه وسلم بین صلوات الله وسلامه علیه للناس هذا القرآن العظیم. القرآن فیه الفاظ يكون فیها اجمالاً مثلاً اقیموا الصلاة هل تستطیع من قوله تعالی اقیموا الصلاة ان تصلي الصلاة التي تصليها الان بتفصیلها بعدد رکعاتها - 00:00:19 مواقيتها وكم فیها من رکوع؟ وكم فیها من سجود؟ وبما تفتحت؟ وما تختتم؟ وما ارکانها وما مبطلاتها؟ هذه اشیاء لابد فیها من الرجوع للسنة. وهکذا امر الله تعالی بالزکاة. هل الزکاة فی كل مال؟ هل - 00:00:43

الزکاة علی كل احد بینت السنة شروط الزکاة من بلوغ النصاب وان يحول الحول ونحو ذلك هذا معنی تبیین النبي صلی الله علیه وسلم للقرآن. وهکذا فی القرآن نصوص عامة قد تخصصها السنة - 00:01:03

في القرآن نصوص مطلقة قد تقیدها السنة. فمثلاً امر الله تعالی في كتابه في شأن السارق والسارقة. والسارق والسارقة فقط ارفعوا ايديهما اليه تشتمل من الكتف الى الاصابع. فالذراع مثلاً من الذراع من الاصابع الى الذراع يصح انه يد. لأن الله تعالی - 00:01:26 يقول اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق هذی يطلق عليها يد. والى الكتف يطلق عليها يد. لكن قطع السارق من این نقطع؟ الخوارج لما كانت ما تفقة ولا تعشن - 00:01:48

صارت تقطع من الكتف. فيقطعون اليه من الكتف. وليس هذا من دین الله عز وجل. لهذا بعض ما يطبق الشرع. يظن انه يطبق الشرع هذا ليس من الشرع المقصود قطع الكف اليمنى تحديداً. هذا هو المراد هذا الذي بینته السنة. فوكل الله لنبيه صلی الله علیه وسلم تبیین - 00:01:58

اه تبیین القرآن. ولذلك قال رحمة الله تعالی والسنة تفسر القرآن. فمن اراد ان يكتفي بالقرآن دون السنة فهو ضال بلا ادنی شك ويقال له انت لا تستطیع ان تطبق القرآن الا بالسنة كما ذكرنا في الصلاة والزکاة. ثم يقال القرآن فيه امرک ان كنت تدعی انك مقیم للقرآن - 00:02:18

بان تطیع النبي صلی الله علیه وسلم قال الله عز وجل وما اتاکم الرسول فخذوه وما نهاکم عنه فانتهوا وكل ما اتنا النبی صلی الله علیه وسلم فانا يجب ان نأخذه. وما نهى عنه وما نهانا عنه فان ننتهي - 00:02:41 فهذا في القرآن الامر بالسنة. الى غير ذلك من الادلة - 00:02:58